البحث الثالث

ملكية أراضي الوادي الجديد في ضوء النظم المصرية قبل الفتح الإسلامي

للباحث

محمد عبد التواب سنوسي

متطلب رسالة دكتوراة مسجلة بكلية الحقوق جامعة القاهرة

ملخص البحث

تتناول هذه الدراســـة تاريخ الملكية العقارية بالوادي الجديد (الملكية الخاصـــة للأراضـــي)، مع بعض النظم القانونية المصـــاحبة لنظام الملكية والمؤيدة والمدعمة لها، وذلك من خلال البدء بتاريخ وماهية الواحات بمحافظة الوادي الجديد، وأحوالها عبر العصـور القديمة التي سـبقت الفتح الإسـلامي، ثم في عصـور ما بعد الفتح الإسـلامي، وذلك من خلال استقراء ما كتبه المؤرخون العرب القدامى وبعض المستشرقين من الإفرنج من (إدارة وحكم – طبقات اجتماعية وأعيان – وتشريع وقضاء) كأنظمة قانونية مصاحبة ومؤيدة لنظام الملكية، مع الاشـــارة إلى زراعات، ومياه متفجرة من عيون وآبار، وكذا الوثائق وحجج الملكية، في محاولة لاســـتنباط بعض الأحكام والقواعد من مصـــر عامة كونها الوطن الأم التي تحتضن هذه البقعة الطيبة من أرض الوطن.

تناولنا أيضـــا أراء بعض الشـراح من فقهاء القانون، والشـريعة الإسـلامية وذلك من أجل إعطاء صـورة عامة، وكاملة من شـأنها المسـاعدة في اسـتخلاص معطيات تؤصـل للنظم القانونية وأوضـــــاع الواحات وتوثيقا لتاريخها العظيم والذي قد يُهدد بالاندثار مع تواتر الأجيال، إذا لم يتم حفظه وتوثيقه ودراسته.

وبناء عليه استندنا إلى بعض أسس علم الاجتماع والعلوم السياسية في فكرة الدولة والمدينة ونشـأة المجتمعات المسـتقرة، والنظم الحاكمة خلال العصـور المختلفة، مع الأخذ في الاعتبار ندرة المصـادر التي تناولت الواحات في هذا الشـأن، وذلك من خلال تحليل المتاح منها، ومحاولة اســـتنتاج ما كانت عليه الأهالي والأمم المســـتوطنة لهذا الإقليم؛ حيث جمعنا أبرز أقوال المؤرخين على مر العصـور بدءًا من العصـر الفرعوني والبطلمي والروماني، ثم الفتح الإسـلامي بعصـوره المختلفة، وصـولاً إلى دخول العثمانيين مصـر، وانتهاءً بعصـر الدولة الحديثة والمعاصـرة، لعلنا نسـاهم في فتح آفاق المسـتقبل نحو تطور تشريعي وواقعي يحفظ حقوق الأهالي في الملكية الخاصة للأراضي.

وسـنكتفي هنا بإلقاء الضـوء على ملكية الأراضـي في الوادي الجديد في ضـوء النظم المصرية التي سبقت الفتح الإسلامي لمصر.

ABSTRACT:

1. This study has researched and dealt with the History of Real Estate Ownership in the Oases of New Valley Governorate، especially in (Private Ownership of Lands)، in addition to some legal systems accompanying and supporting the property system through the different eras.

2. It has been started from a preliminary study of the ages before the Islamic Conquest of Egypt، then studying the ages that followed the Islamic Conquest of Egypt، including the modern and contemporary age.

3. In this actually study، we relied on an extrapolation of what the ancient Arab historians and some French orientalists wrote in (Rule and Administration- Social Levels، Owners and Families- Legislation and Judiciary)، all of which were accompanying and supporting the system of lands ownerships، and also we relied on some of old documents and Sharia judiciary rulings in the past، as an attempt to derive the Sunnahs and rulings in Egypt in general being the motherland that embraces this fertile and great spot called the New Valley Oases.

4.We also reviewed the opinions of the commentators from the jurists of law and Islamic Sharia for giving a general and complete view and picture in order to help in extracting data، theories and results that root deeply and establish for the legal systems of land ownership، as well as some other social and historical systems in the oases of New Valley، so it may open future horizons towards redressing the rights of the people and preserving their rights to own

the lands that they inherited from their ancestors and contribute to the legislative and realistic development.

We will suffice here to shed light on land ownership in the New Valley in the light of the Egyptian regimes that preceded the Islamic conquest of Egypt.

مقدمـــة

لإلقاء الضوء على ملكية لأراضي في إقليم مهم مثل الواحات من أقاليم الدولة المصرية، وخاصة في أزمنة وعصور عتيقة، فلابد من التعرض للدولة الأم التي احتضنت بين جنبيها هذه البقعة الأصيلة من ترابها، والتي تكون شعبها من عروق وفروع متعددة، وذلك بتناول ما ذكره السابقون استقراءً واستنباطاً، ومحاولة التحليل والاستنتاج، ولو شيئا يسيرا نستشهد به لخدمة لبحثنا، لذلك كان لزاما علينا النظر في العصور بدءًا من عصرٍ فرعونيٍ وبطلميٍ، ورومانيٍ.

وللحديث عن العصور القديمة في مصر قبل الفتح الإسلامي؛ فإن أول ما يجول بعقل القارئ أن الدولة المصرية القديمة قد مرت بثلاث مراحل، الأولى ما يطلق عليها الدولة المصرية القديمة أو الفرعونية، والثانية هي فترة حكم البطالمة، والثالثة هي الرومانية وكل مرحلة من هذه المراحل يمكن تناول مسألة الملكية خلالها، إذن فإن محاور هذا البحث تنقسم على النحو التالي:

أولا: ملكية الأراضي في مصر القديمة:

ثانيا: ملكية الأراضي في العصر البطلمي:

ثالثا: ملكية الأراضي في العصر الروماني:

أولا- ملكية الأراضي في مصر القديمة:

يرى البعض أنه لم يكن هناك أي حق ملكية مطلق في عصر مصر القديمة، وان الملكية كانت مطلقة للقصر ممثلة في الحاكم أو المعبد فهل هذا صحيح؟ ،،، من وجهة نظري الشخصية أنا لست مع هذه النظرية وسنطرح بعضا من أقوال الفقهاء والشراح سواء من يرى بوجود ملكية مطلقة على الأراضي أو من لا يعترف بها البتة او من يرى بوجودها ولكنها مقيدة.

فبالنسبة لنظام ملكية الأراضي في الدولة المصرية القديمة كان حق ملكية الأراضي العقارية حقا مطلقا بما يحتويه من عناصره الثلاثة وهم استعمال واستغلال وتصرف؛ حيث ثبت من الاطلاع على الحصر السنوي للأراضي وملاكها، أنها كانت تنتقل من يدٍ إلى يد، بشكل متكرر، فالملكية كانت متحركة وليست ثابت، وقد كان نظام الملكية نظاما متطورا؛ فالمالك له حق الاستعمال أو البيع أو الهبة أو الوصية أو الإيجار.[١]

ويرى "بيرن هنري": أن الأراضي العقارية في مصر كانت مملوكة للأفراد بعكس الحال في أماكن أخرى من العالم القديم حيث كانت الأراضي جميعها مملوكة للدولة، أما الأفراد فيكون لهم عليها حق الانتفاع فقط،[٢] بل وكانت الدولة المصرية القديمة ذاتها تبيع للأفراد أحيانا بعضا من ممتلكاتها، وفي السيرة الذاتية ل ((متن)) –مصري قديم– نجد أنه اشترى

---

[١]. د ناصر الأنصاري– نظام ملكية الأراضي العقارية في مصر، من العصور الفرعونية حتى القرن العشرين، القاهرة، ١٩٩٨م، دار الشروق، ط١، ص٧ و ٨.

[٢] نفس المرجع– ص ٨ و ٩ ونقلا من المراجع الأجنبية التالية:

J. : Histoire des institutions et du Droit prive de l`ancienne Egypte،PIRENNE P3 .375.، vol.1، 1932، Bruxelles

من الدولة مائتي أرور من الأراضي الزراعية.[١]

وإلى جوار الملكية الكاملة وجدت أيضا حقوق أخرى كحق الانتفاع فقط، والذي كانت الدولة تمنحه لكبار موظفيها على بعض أملاكها، فتحتفظ بملكية الرقبة وتتنازل للأفراد عن حق الانتفاع، وكثيرا ما كان هذا الحق وراثيا لذرية المنتفع، والدليل على أن حق الملكية العقارية كان مكفولا بجميع عناصره تلك الوثائق التي تضمنت عقود البيع المثبتة فيها التزامات البائع والتزامات المشتري، وكذلك وجدت عقود الايجار.[٢]

ومع مرور الأعوام، ودخول مصر في عصر الاضمحلال الأول من القرن ٢٢ إلى القرن ٢٠ ق. م، نتجت عن ذلك بعض المتغيرات السياسية والاجتماعية التي انعكست على الملكية العقارية، حيث كانت الدولة ضعيفة وقد لجأ الملوك إلى الإنعام بالإقطاعات الكبيرة من الأراضي على أمراء المقاطعات، وفي هذا النظام كان الملك في أحيان كثيرة يحتفظ لنفسه أو للدولة بحق الرقبة، فتحولت بذلك هذه الإقطاعيات إلى مجرد حق انتفاع؛ فتوزعت عناصر حق الملكية بين الملك والأفراد فيحتفظ الملك بملكية الرقبة ويتنازل عن حق الانتفاع، وقد أطلق على ذلك اقطاع الاستغلال، وبالتالي ظهور تقسيمات مختلفة وعديدة للأموال؛ فنجد أملاك الدولة وأملاك الملك وأملاك الأسرة وأملاك الفرد، وأملاك المعابد، والتي امتلكت هذه الأخيرة مساحات واسعة من الأراض المستثمرة لصالح المعابد، وكما هو معلوم أن صاحب حق الانتفاع لا يحق له التصرف في الأرض لأنه لا يملكها، وحقه فقط كان مقصورا على مجرد الاستغلال سواء أن يستغلها بنفسه أو أن يؤجرها للغير،

---

[١] أ. د شفيق شحاتة – تاريخ القانون الخاص في مصر، جـ١، القانون المصري القديم، القاهرة، ١٩٥٤م، المطبعة العالمية للنشر، ص٥٠ و٦١.

[٢] أ. د شفيق شحاتة – تاريخ القانون الخاص في مصر، جـ١، القانون المصري القديم، القاهرة، ١٩٥٤م، المطبعة العالمية للنشر، ص٥٠ و٦١.

وكان هذا الحق أيضا ينتقل بالإرث مما يجعله أقرب لحق الملكية،[١] من خلال ديمومته واستمراره في يد صاحب الحق وانتقاله بالميراث من جيل إلى جيل.

وجدير بالذكر أنه في عصر الاضمحلال الأول، والذي بلغ اضمحلاله للتأثير على حقوق الملكية، وخاصة المملوكة للأفراد، الذين يلجؤون إلى أن تضمهم الأسرة فكانت الأسر تحاول ابقاء أملاكها الكبيرة وعدم تفتيتها، من خلال حظر التصرف في أراضي الأفراد دون الرجوع إلى أكبر أفراد الأسرة واستئذانه، وبذلك خرجت عن دائرة التعامل أملاك الأسرة، وأصبح من الطبيعي أن ينتقل حق الانتفاع بالإرث –كما بينا سابقا– فللوارث الحق في صفة مورثه وامتيازاته وألقابه، وإذا منح الملك أو أمراء الاقطاع إلى أحد اتباعهم حق الانتفاع بأراضٍ عقارية فهم عادة لا يستطيعون الرجوع في هذه المنحة، إلا إذا أخل التابع أو ورثته ببعض التزاماته تجاه الملك أو الأمير المانح، وفي هذه الحالة فقط يجوز فسخ عقد الهبة وتعود المنفعة إلى مالك الرقبة.[٢] وبالنسبة لعصر الاضمحلال الثاني فتجدر الاشارة إلى أن شكل استغلال الأرض كان يماثل شكل الاستغلال في فترة الاضمحلال الأولى، من حيث اتساع نطاق التوريث والاستغلال الفردي للأرض الزراعية.[٣]

أما الملكية العقارية في فترة عصر الدولتين الوسطى والحديثة، والتي تبدأ من القرن العشرين إلى القرن الحادي عشر قبل الميلاد، فإن بعد الضعف الذي طرأ على حق الملكية في الأراضي، والذي كان تحت ظل النظام الاقطاعي؛ فقد تطورت الأمور مع انقضاء عهد الاقطاع؛ حيث ظهرت النزعة الفردية وعاد إلى الملكية شأنها، كما عاد إلى حق الملكية

---

[١] د ناصر الأنصاري: نظام ملكية الأراضي في مصر،. مرجع سابق، ص ٩ و ١٠.

[٢] د شفيق شحاتة:–مرجع سابق، ص ١٠٠ و١١٠.

[٣] د محمد مدحت مصطفى– تطور حيازة الأراضي في مصر، حيازة الأراضي في مصر الفرعونية، مجلة الحوار المتمدن، العدد٥٤٩٦، بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٩م.

سلطانه،[1] وعناصره الثلاثة من استعمال واستغلال وتصرف.

ولما كان الثابت أن الأفراد كانوا يملكون الأراضي في عهد الدولتين الوسطى والحديثة وكان حقهم عليها مطلقا من كل قيد، كما كانت الأملاك الخاصة للملك خاضعة مباشرة للمسئول عنها، وكان يخصص لها العمال الزراعيين ليقوموا على زراعتها واستثمارها ثم يؤدون للخزانة الملكية محصولاتها بعد استنزال ما يقابل أجورهم، وكانت للأفراد أيضا جميع حقوق الملكية على أموالهم وأراضيهم بكل عناصره وبجميع صور التصرفات المكفولة دون قيدٍ باستئذان رب الأسرة –كما كان متبعا قبل ذلك– حيث مع انقضاء الاقطاع لم يعد للملكيات الكبيرة أهمية، وبالتالي لم تعد هناك سيطرة من رب الأسرة على أملاك أفراد الأسرة؛ فكان لهم البيع، والهبة، والوصية، وكانت هذه التصرفات توثق وتسجل بمكاتب التسجيل التي أعدت لذلك في هذا العصر، لإثبات الملكية عند التنازع أمام القضاء المصري القديم، كما كانت سجلات الضرائب أيضا تستخدم كمرجع لإثبات الملكية، ثم عاد الاقطاع مرة أخرى تدريجيا في الدولة الحديثة، ولكن بصورة مختلفة وهي اقطاعات الجنود، حيث كان بعض الملوك يكافئون القادة والجنود في جيوشهم بإقطاعهم بعض الأراضي الزراعية، وأشهر من توسع في ذلك كان هو الملك رمسيس الثاني، حيث منح الكثير من الامتيازات لرجال جيشه، عدا اقطاعات الجنود كانت ترد عليها بعض القيود، منها على سبيل المثال أنه لا يجوز تجزئتها، بالإضافة إلى اعفاءها من الضرائب، وقد كانت تمنح بموجب أوامر ملكية تخرجها من نطاق أملاك الملك أو الدولة إلى أملاك الشخص الممنوحة له.[2]

أما خارج نطاق هذا النوع من الاقطاع –اقطاع الجند– كانت النزعة الفردية سائدة في النظام القانوني، في هذه الحقبة وكان حق الملكية مطلقا فكان من حق الأفراد التصرف

---

[1] د ناصر الأنصاري– نظام ملكية الأراضي في مصر، مرجع سابق، ص ١١.

[2] أ د شفيق شحاتة– تاريخ القانون الخاص في مصر، مرجع سابق، ص ٧٣ و١٧٥ و ١٧٦و ١٨٠.

في أراضيهم بالبيع أو الايجار أو غير ذلك من صور الاستغلال والتصرف، ويؤيد ذلك وجود عقود بيع لبعض العقارات.[١]

وبالنسبة للملكية العقارية للأراضي في عصر الاضمحلال الأخير أو العصر المتأخر من القرن الحادي عشر إلى القرن الرابع قبل الميلاد؛ فإنه بسقوط الدولة الحديثة بدأ الانهيار يأخذ طريقه إلي مصر حتى نهاية الأسرة الحادية والثلاثون، فمع ازدياد قوة الكهنة أمكن إقامة أول دولة ثيوقراطية في التاريخ، وهي التي كونتها الأسرة الحادية والعشرين، وفيها اختلطت فيها أملاك المعابد مع أملاك الدولة. كما تجمعت مساحات كبيرة من الأرض الزراعية تحت أيدي أسر الكهنة، إلا انه مع وقوع مصر تحت حكم الليبيين ضعف شأن الكهنة، وكان ذلك لصالح العسكريين، و يمكن القول أن طبقة العسكريين و طبقة الكهان أصبحتا طبقتين رئيسيتين من ملاك الأراضي، و قد عثر على عقود تعود لتلك الفترة لرجال ونساء اشتروا بها مساحات من الأراضي الزراعية شراءً حرا في مقابل أوزان معلومة من الذهب والفضة.[٢]

حيث أنه بالرغم من الوحدة السياسية لمصر في ذلك العصر إلا أن بعض النظم القانونية التي سادت البلاد لم تكن موحدة نظرا لتأثير التواجد الاغريقي في الدلتا أو مصر السفلى، بالإضافة إلى محاولات أمراء مقاطعات الصعيد أو مصر العليا من السيطرة الكاملة من خلال النزعة الاقطاعية، وينطبق هذا على نظام ملكية الأراضي العقارية،[٣] حيث نجد في الجنوب أن حق الملكية يتقلص حتى صار أشبه بحق الانتفاع فقط؛ مما جعل البعض يتصور أن تأثير قيام الدول الأمونية على أساس الدين؛ مما أدي إلى اعتبار الأراضي كلها مملوكة لمعبودهم آمون، أما الأفراد الذين يزرعونها فكان لهم عليها حق الانتفاع فقط، وإذا

---

[١] د ناصر الأنصاري– نظام ملكية الأراضي في مصر، مرجع سابق، ص١٢.

[٢] د محمد مدحت مصطفى– تطور حيازة الأراضي في مصر، حيازة الأراضي في مصر الفرعونية، مجلة الحوار المتمدن، نفس المصدر السابق، العدد٥٤٩٦، بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٩م.

[٣] د. ناصر الأنصاري– نظام ملكية الأراضي في مصر، مرجع سابق، ص ١٣.

أرادوا التصرف فيها فإنهم يحتاجون إلى إرادة المعبود ممثلة في كبير الكهنة، ولكن الرأي الغالب هو الاتفاق على أن النظام الاقطاعي وإن كان يؤدي في كل مرة إلى اضعاف حق الملكية ولكن دون القضاء عليه تمامًا.[١]

أما في شمال مصر فقد ظل نظام الملكية الفردية سائدا بصفة دائمة في عصر الاضمحلال الأخير، وعلى جانب الملكية الفردية وجدت أراضٍ مملوكة للدولة وأراضٍ مملوكة للملك وأراضٍ مملوكة للمعابد،[٢] ولكن النظام السياسي الذي شهدته البلاد في بداية هذه الحقبة مع الأسرة الحادية والعشرين جعل أمور الدولة تؤول إلى الكهنة لأول مرة في التاريخ المصري على يد كبير كهنة أمون رع وهو الكاهن ""حريحور"" الذي خلع مليكه رمسيس الثاني عشر وأصبح هو الفرعون مؤسس هذه الأسرة، مما أدى الى اختلاط أملاك الدولة مع أملاك المعابد، كما تكاثرت في هذه الفترة الأوقاف الدينية نظرا لازدياد نفوذ الكهنة وكانت هذه الأوقاف معفاة من الضرائب.[٣]

وتنوعت حقوق الملكية العقارية حسب الجهة المستفيدة بين كل من:[٤]

١. أراضي التاج، وهي: المساحات الزراعية التي كانت تزرع لحساب الدولة بشكل مباشر، ويقوم الموظفون في المقاطعات بالإشراف عليها، أو عمال وأرقاء الملك، ففي هذه الحالة تحتفظ الدولة بجميع حقوق الملكية، مع ملاحظة أن مساحات هذه الأراضي كانت تتقلص في فترات ضعف الإدارة المركزية.
٢. أراضي الاقطاع، وهي كما بينا: مساحات من الاراضي كانت تمنح للأفراد بغرض استغلالها مقابل دفع ضرائب للدولة، وكانت تختلف بين أراضٍ كبيرة تمنح للأمراء

---

[١] د شفيق شحاتة– تاريخ القانون الخاص في مصر، مرجع سابق، ص ٢٦١ – و أنظر أ د محمود سلام زناتي: موجز تاريخ القانون المصري، القاهرة، ١٩٧٥م، دار النهضة العربية، ص ١٦٥.

[٢] د محمد مدحت مصطفى– نفس المصدر السابق، تطور حيازة الأراضي في مصر الفرعونية .

[٣] ناصر الأنصاري– نظام ملكية الأراضي في مصر، مرجع سابق، ص ١٤.

[٤] د محمد مدحت مصطفى– نفس المصدر السابق، تطور حيازة الأراضي في مصر الفرعونية.

وكبار الموظفين، وكانوا بدورهم يقومون بتأجيرها للغير، بينما الاراضي الصغيرة كانت تمنح للمزارعين من قبل الدولة مباشرة، وكانوا صغار المزارعين والأسر البسيطة تستغل هذه الأراضي بنفسها لزراعتها، وهذا النمط من الأراضي يتميز بحق الإرث، وتتأثر المساحات بقوة أو ضعف الدولة.

٣. أراضي المعابد، وهي: مساحات تمنحها الدولة للكهنة بغرض ادارتها للإنفاق من عائدها على المعابد، وكانت معفاة من الضرائب، ومع ذلك فقد كانت في الأزمات تستولي عليها الدولة وتضمها إليها وتصادرها، وتترك للكهنة ما يكفيهم لأداء الشعائر الدينية، وأراضي المعابد تمثل أراضي الوقف، والوقف يختلف مصدره بين وقف الدولة ووقف الفرد، أما أراضي وقف الدولة: فهي الأراضي التي توقفها الدولة لصالح المعابد، حيث تمتلك الدولة حق الرقبة ويمتلك الكهنة حق الانتفاع، ويتم استغلالها بشكل مباشر باستخدام رقيق المعابد والأجراء، أو بشكل غير مباشر عن طريق تأجير مساحات صغيرة منها للفلاحين، أما أراضي وقف الأفراد: فهي المساحات التي يوقفها الأثرياء على المعابد أو لضمان إقامة الشعائر الدينية على مقابرهم بعد الوفاة، وفي جميع الأحوال كانوا الكهنة هم الذين يحصلون على عائد تلك الأرض، ولا يملكون حق التصرف في الأرض ذاتها، وتوجد على جدران المعابد نصوص توضح كل ذلك.

٤. المزارع الخاصة، وهي: الأراضي التي امتلك فيها الأفراد حق الرقبة، وصار لهم عليها كافة حقوق الملكية استنادا إلى قوة مركز هذا المانح.

والخلاصة في حق ملكية الأراضي في مصر في عصر الدولة القديمة: أنها كانت تتناسب طرديا مع قوة الدولة وسلطان حكامها بالنسبة للملكية الخاصة الفردية دون الاقطاعية؛ ففي عصور الازدهار بلغت الملكية الخاصة للأراضي وبما فيها الملكية الفردية أوج ازدهارها، وفي فترات الضعف، ضعفت الملكية الخاصة الفردية للأراضي في مقابل ازدياد ملكيات فردية ولكن من نوع أخر وهو النوع الاقطاعي، بسبب قوة ونفوذ حكام الأقاليم الذين كانوا ينفردون بهذه الأراضي والاقطاعيات الشاسعة بل وضموا عليها الكثير من

المساحات، وأيا كان الأمر فبرغم تعدد الجهات الحائزة للأرض، وأنها في أغلبها كانت للدولة ممثلة في الملك وكان يملك حق المصادرة، أو مجرد حق التصرف –أي حق الرقبة، إلا أنه لم ينفِ ذلك تمتع الأفراد بحقوق الملكية الخاصة على أراضيهم، ووجود الملكية الفردية، فليست كل الأراضي التي يحوزونها الأهالي والمواطنون فقط حق انتفاع، وقد سقنا الآراء والاتجاهات السابقة والمؤيدة.

وبالرغم مما اتجهنا إليه من الآراء المنتهية بالاعتداد بوجود حق الملكية العقارية في مصر القديمة، في عهد الأسرات، ووجود الملكيات الفردية، بأنواعها سواء ممثلة في أسرة عادية بسيطة أو في فئة النبلاء والقادة وحكام الأقاليم؛ سنجد بعضا ممن يرون غير ذلك، نذكر منهم الاستاذ الدكتور العميد "محمد كامل مرسي"" والذي رأى: "أن الملكية المصرية لم يتوافر لها حتى آخر مراحل تطورها، خصائص الاطلاق والسيطرة التي كانت تميز الملكية الرومانية وفقا لتصوير الألواح الاثني عشر؛ فلم يستقل الحائز في مصر بسلطته على الأرض، ذلك أنه لم يكن يجوز له هبة ما يملكه والتصرف فيه دون مقابل، فضلا عما كان يلزمه من ايتاء مالك الرقبة ضريبة مؤبدة""،[1] وكل ذلك مردود عليه بما سقناه آنفا من آراء وشواهد.

ولو أنزلنا المعطيات والنتائج السابقة على واحات الوادي الجديد؛ سنخلص بأنه: إذا كانت حقوق الملكية العقارية الخاصة بالأراضي، انتهى الرأي الراجح فيها بأنها كانت واردة ومعتبرة، ومعتدا بها، مع اختلاف تغيراتها بين الانكماش والتوسع على حسب قوة الدولة وضعفها، مع تعدد أصحاب حقوق الملكية العقارية بين أفراد ينتمون لأسر فردية عادية ومساحات صغيرة يزرعونها لاحتياجاتهم، وبين قادة وكبار موظفين وحكام أقاليم وأعيان يمتلكون أراضٍ واسعة، فإن الاعتداد بحق الملكية العقارية للأراضي الخاصة في

---

[1] أنظر وليم سليمان– الفلاح المصري وملكية الأرض، مجلة الطليعة ١٩٦٥/١/١م، ص ٢٥ وما بعدها – د محمد كامل مرسي، الملكية العقارية وتطورها التاريخي منذ الفراعنة وحتى الان، القاهرة، ١٩٣٦، ص٣٢.

الوادي الجديد في عصـــر الأســـرات أوكد وأوقع؛ ويســـاعدها على ذلك طبيعة أراضـــيها مترامية الأطراف، ومياهها الوفيرة التي كانت تخرج من باطن الأرض وســـارت في قنوات وســـراديب تحت الأرض ومظاهر ســـلطانها وأحوالها الادارية، بين الاســـتقلالية والحكم الذاتي تارة وبين التبعية المطلقة تارة أخرى.

وتأكيدًا على ما سبق بشأن الواحات، ما ذُكر بأن الملك " سيزوستريس "[١] قد بذل محاولة لضـم الواحات الخارجة إلى ملكه؛ بأن بعث أحد أمناءه المدعو " إكوديدي " على رأس بعثـةٍ إلى الواحـة الكبرى، ولكن انتهـت بعقـد معـاهـدة تجـاريـة مع أهـل الواحـات الخارجة[٢]، وقد خلصـــت المصـــادر التاريخية التي ذكرت هذه المعاهدة إلى ثلاث حقائق أهمها :

" إن رئيس البعث الملكي ، وجد بها – دون جدال – سـكاناً كثيرين ذوي نعم وخيرات وفيرة ، بحال تسـمح بتصـدير الفائض عن حاجتهم للإتجار به مع وادي النيل ، ويسـتتبع ذلك أن لهم من القوة الشـــرائية ما يمكنهم من التعامل مع فرعون ورجاله، معاملة فيها التساوي والمساواة " . [٣]

وذكرت بعض النصـوص أن " تحتمس الثالث " قد أقطع الواحات أحد أقربائه ، أما "رمســيس الثالث " فقد أدخل عليها بعض الإصــلاحات الزراعية؛ فغرس بها الكروم؛ مما جعل علماء المصـريات والتاريخ المصـري القديم يسـتنتجون من هذا أن الواحات الجنوبية

---

(١) ثاني ملوك الأسرة الثانية عشرة ، حكم في المدة من سنة ٢٠٠٠ ق.م إلى سنة ١٩٣٥ ق.م.

(٢) د عبد اللطيف واكد وحسن مرعي – واحات مصر جزر الرحمة، القاهرة، ١٩٥٧م، دار الطباعة الحديثة، ط١، ص ٤٥، نقلا عن برستد : تاريخ مصر من أقدم العصور .

(٣) د واكد و مرعي – مرجع سابق ، ص ٤٦، ص ٤٧ .

كانت تُضم لمصر حيناً، وتنفصل حيناً آخراً . [١] هذا بالإضافة إلى وجود صور في مقابر طيبة لزعماء الواحات وهم يقدمون للملك هدايا من العنب، والنبيذ، والجلود، وأوعية من الخرز، وسعف النخيل [٢] .

وهنا تتجلى مظاهر قوة و ونفوذ أصحاب الأراضي في أسمى معانيها.

وتأكيدًا على ما سبق أيضا بشأن الواحات: هو وصول أحد مواطني الواحات قديما إلى سدة الحكم في مصر؛ حيث أوردت المصادر التاريخية أن " شيشنق الأول " أُعلن ملكاً على مصر عام ٩٥٠ ق . م [٣]، مؤسسا الأسرة الثانية والعشرين، وهو من مواليد الخارجة، وقد عني بإعادة تنظيم الحياة في الواحات ..." ، ويعود بأصوله إلى قبائل "التحنو" التي أتت من ليبيا لاجئين ومسالمين غير غزاة، وخاصة بعد غارات قبائل قدامى الجرمان على ليبيا.[٤]

ويصف " رفعت الجوهري " في مؤلفه " عرائس في الرمال " حال الواحات قديما قائلاً :

" إذا رجعنا إلى التاريخ القديم نرى أن الخارجة كانت في حالة من اليسر تحسد عليها إذ كانت من البلاد التي تمون مصر في عهد الأسرة الثامنة عشرة والأسرة التاسعة عشرة ... كما أنها كانت تمون مصر من بلحها وأعشابها الجبلية وقد أيدت النقوش التي

---

[١] د واكد و مرعي – مرجع سابق ، ص ٤٧– ٤٨ – د أحمد فخري : الصحراوات المصرية، واحات البحرية والفرافرة، ترجمة د جاب الله علي جاب الله ومراجعة د شوقي عبد القوي عثمان، مطابع المجلس الأعلى للآثار، ١٩٧٣م، مج٢، من ص ٧٩– ٨٣ و من ص ١٧٧– ١٨٠. .

[٢] عبد العليم المهدي –الوادي الجديد، مجلة كتابك، دار المعارف للنشر، ١٩٧٩م، ص ١٤ .

[٣] رفعت الجوهري – عرائس في الرمال، واحات الوادي الجديد، الدار القومية للنشر، ١٩٦٣م، ص ٩٣

[٤] عبد العليم المهدي – مصدر سابق، ص ١٤.

على معبد هيبس ذلك ... وأنه لولا ذلك لما أمكن الواحات أن تمون جيش قمبيز ، عندما مر عليها قاصداً سيوة لمحاربة أهلها ".[١]

وقد ذكرت المصادر أنه في عصر الأسرة السادسة والعشرين اتسعت الرقعة الخضراء، وتضاعف عدد السكان، فوضع أحمس الثاني حجر الأساس لمعبد " حبت " في الواحة الخارجة، وأطلق هذا الملك عليها اسم الواحة العظمى، ذلك المعبد الذي هو محفور على جدرانه أن مدينة المحراث كانت قائمة وسط أرضٍ خضراءٍ واسعةٍ تقدر بمليون فدان،[٢] واستكمل بناءه الملك الفارسي "داريوس الأول" كمحاولة منه لاسترضاء سخط المصريين بسبب احتلال بلادهم، وذلك بعدما حدث في جيش قمبيز ما حدث.

أيضا ذكر كل من " واكد و مرعي " في مؤلفهما " واحات مصر جزر الرحمة وجنات الصحراء " :

"أما الزراعة وتفجير العيون ، فكانت سياستها ناهضة دون شك ، إذ كان الأهلون رغم كثرتهم، يعيشون من حاصلات الأرض الزراعية ، التي يفلحونها بأيديهم " .[٣]

ويستنتج من ذلك أهمية الواحات، وأهمية سكانها، وأراضيها، والخيرات التي كانت فيها، وامتداد الأراضي الزراعية؛ فالزراعة فيها قديمة قدم الإنسان ، ومياهها المتدفقة التي لم تنفد قط ولم تبخل على سكانها الأمر الذي يدعم الملكية العقارية الخاصة والفردية على أرض الوادي الجديد منذ العصور القديمة.

---

[١] رفعت الجوهري – مرجع سابق ، ص ٣٦ .

[٢] عبد العليم المهدي – مرجع سابق ، ص ١٥ ، ص ١٩.

[٣] د واكد و مرعي – مرجع سابق ، ص ٥٥ ، مقتبس من كتاب " معالم مصر في القرن العشرين ".

ثانيا- ملكية الأراضي في العصر البطلمي:

يرى القائلون بعدم الاعتراف بحق الملكية العقارية الفردية الخاصة بالأراضي المصرية، لعدم توافر خصائص الاطلاق والسيطرة لحق الملكية العقارية: بأن الوضع لم يتغير في مصر خلال التطورات السياسية اللاحقة، ففتح الاغريق لمصر –بعد الاحتلال الفارسي– لم يفض إلى تغير الأوضاع القانونية، فقد احتفظت البلاد بشرائعها وأبقت على نظام الملكية العقارية.[١]

ونحن من جانبنا نرى أنه إذا سلمنا بأن الأوضاع القانونية بقيت بالفعل على حالها، ولم يحدث تغيير بشرائع البلاد، وخاصة بشأن الملكية العقارية فهذا في حد ذاته لصالح مذهبنا نحو وجود الملكية العقارية الخاصة، والاعتداد بها، ويؤيد هذا المسلك ما ذهب إليه فقهاء التاريخ القانوني، على النحو الوارد.

حيث ذهب اتجاه بأن البطالمة أنفسهم هم ورثة للإسكندر الأكبر الذي كان قد اعتبر نفسه وريث المصريين القدماء في أرض مصر، وكان كهنة مصر قد نصبوه ابناً للمعبود آمون،[٢] ومع ذلك لم يعن ذلك أن ملكية الإغريق من الحكام البطالمة للأراضي المصرية هي ملكية خاصة بالمعنى الصحيح إذ يجب الأخذ بالتفرقة بين الأموال المملوكة للملك

---

[١] وليم سليمان– الفلاح المصري وملكية الأرض، مصدر سابق – د محمد كامل مرسي، الملكية العقارية وتطورها التاريخي، مرجع سابق، ص٣٣.

[٢] د نجلاء محمد حامد– التربية والتعليم في مصر، دراسة تاريخية تحليلية، مركز الكتاب للنشر، ٢٠٠٣م، ص٦٠ – فادية محمد أبو بكر– دراسات في تاريخ مصر العصر البطلمي، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٧م، ص١٧ – أحمد عاشور– دراسة في الثقافة القومية المصرية تأسيس تاريخي، احمد عاشور للنشر، ١٩٩٩م، ص٦٣. محمد عبد العزيز عرموش: من مينا إلى هرقل، AG للطباعة والنشر، ٢٠٢١، ص٦٦. –د محمود السقا– معالم تاريخ القانون المصري في العهدين البطلمي والروماني، ١٩٩٥م – د صوفي أبو طالب– تاريخ القانون في مصر، القاهرة، ١٩٩٥م، دار النهضة العربية، ط٢ .

باعتباره ملكا للبلاد، أو باعتباره التجسيد الحي لكيان الدولة وبين الأموال المملوكة له ملكية خاصة، لذا يجب التمييز بين ملكية الدولة وملكية البلاط (الملك) وملكية المعابد وملكية الأفراد وأخيرا إقطاعات الجند.[١]

يؤكد على ما سبق أيضا، ما ورد بشأن تقسيم أنواع الأراضي على النحو التالي:[٢]

١. أراضي التاج وهي: الأراضي الملكية، وتتكون من مساحات شاسعة ورثها البطالمة من الملوك السابقين، وأخرى صادروها من النبلاء المصريين، بالإضافة إلى الأراضي التي هجرها أصحابها، ويشرف على هذه الأراضي الموظفون الملكيون، وكانت تعرض للإيجار في مزاد علني، ويعد هذا الاجراء صورة جديدة على المجتمع القانوني المصري، ومن يرسو عليه المزاد يعرف (بالمزارع الملكي)، وهو بدوره يقوم بتنفيذ تعليمات الحكومة بشأن نوعية المزروعات، كما يتلقى المساعدات المتمثلة في البذور وثيران العمل، نظير فوائد.

٢. أراضي المعابد: حيث كانت أراضي المعابد في العصر البطلمي تخضع لإشراف الدولة حتى عام ١٤٠ ق.م، عندما ألغى الملك بطليموس يور اجتيس هذا الحق، وبجانب هذا النوع من ثروة المعابد، حصل الكهنة على دخول مقابل القيام بشئون العبادة، وخصص بعض ملوك البطالمة بعض الأراضي كمرتب لأصحاب المناصب الكهنوتية، وبعد ازدياد نفوذ الكهنة أصبحوا يتصرفون في هذه الاراضي بالبيع والرهن والايجار، وبذلك اصبح حقهم على هذه الأراضي بمثابة حق ملكية فردية، وإن لم يكن كذلك من الناحية القانونية.

٣. اقطاعات العسكريين وهي: اراضي كانت تمنح للعسكريين مقابل اداء الخدمات العسكرية، وقد لجأ البطالمة إلى هذا الأسلوب لتشجيع العسكريين من المقدونيين والإغريق على الإقامة في مصر، ثم امتد العطاء إلى الجنود المصريين بعد معركة رفح، وكان من

---

[١] د محمود سلام زناتي– موجز تاريخ القانون المصري، مرجع سابق، ص٣٠.

[٢] د محمد مدحت مصطفى– تطور حيازة الأراضي في مصر، حيازة الأراضي في مصر البطلمية – الرومانية ، مجلة الحوار المتمدن، نفس المصدر السابق، العدد٥٤٩٧، بتاريخ ٢٠١٧/٤/٢٠م..

حق الملك استرداد الإقطاع في حال وفاة المقطع، أو تركه الخدمة، كما كان يسمح للحائز بتأجير هذه الأراضي للغير أو استثمارها سواء جزئيا أم كليا، وفي نهاية العهد البطلمي تحول هذا الحق إلى ملكية خاصة قابلة للتصرف فيها بكل أنواع التصرفات القانونية.

٤. اقطاعات الموظفين وهي: أراضي تقدم لموظفي الحكومة كبديل للمرتب، أو أراضي واسعة تقدم على سبيل الهبة لكبار الموظفين المدنيين، وكان للمنتفع حق انتفاع مؤقت ومرتبط بأداء الموظف لوظيفته، ولا تؤول الأرض للورثة من بعده بل تعود لخزانة الدولة.

٥. أراضي الامتلاك الخاص: بعد أن كانت بداية الحكم البطلمي مسموح فيه بالملكية الخاصة على نطاق ضيق، إلا أنه في عهد بطليموس السابع أصدر مرسوما ملكيا أباح فيه للأفراد حق تملك الأراضي البور إذا استصلحوها بزراعة فاكهة الكروم، كما سمح البطالمة بالتصرف بالبيع، والشراء، والرهن، والميراث بالنسبة لبعض أراضي الحبوب أيضا، كما أدى سوء الأحوال الاقتصادية إلى قيام الدولة ببيع بعضٍ من أراضيها لمن يرغب في الشراء، كما فرضت الضرائب على هذه الأراضي.

٦. أراضي المدن: ورغم أن في مصر ثلاث مدن إغريقية فقط هي الاسكندرية، ونقراطيس وبطليمية، وقد أولوها الحكام البطالمة عناية خاصة ومنحوا حق الملكية الخاصة للسكان الاغريق على أراضيها،،،

إلا أننا لا نستطيع الاقلال من المدن الأخرى الهامة في سائر أقاليم الدولة المصرية، بما فيها الواحات، ونستخلص مما سبق أن الملكية العقارية الخاصة في الأراضي والفردية لم تختف ولم تُمنع من قبل الدولة، ويؤيد ذلك ما يلي:

ما ذكرته المصادر التاريخية أنه :

"في أواخر القرن الميلادي الأول ، وجه البطالسة عنايتهم إلى الواحات فاستغلوا أراضيها على أوسع نطاق، وأمنوا طريق التجارة في درب الأربعين ... وبنوا المعابد وأبراج المراقبة ، كما حافظوا على تسمية الواحة الخارجة بالواحة العظمى إشارة إلى

خيراتها الموفورة ومياهها الغزيرة وكرومها وغلالها التي كانت أغلى ما يباع في روما..."[١]

ولعل ازدياد أهمية الواحات في عصر البطالسة – كما يرجحها البعض – بعد زيارة "الإسكندر الأكبر"، لمعبد أمون بواحة "سيوة"؛ فازدادت أهمية الواحات بالنسبة للبطالمة، ومن بينها "الواحة الخارجة"، والأمر بالعناية بهذه المنطقة، فأقاموا القلاع فيها، وشيدوا الحصون؛ حيث أنها طريق تجاري هام بين شمال الوادي وجنوبه، عن طريق "درب الأربعين" الذي يبدأ من "دارفور" بالسودان، وينتهي عند مدينة "أسيوط" في صعيد مصر.[٢]

حافظ البطالمة على تسمية "الواحة الخارجة"، "بالواحة الكبرى" ، وكانت مخزنا للحبوب والثمرات الخاصة بالإمبراطور، أما الزراعة؛ فقد استطاع البطالسة زراعة نحو مليون فدان في هذه الواحات،[٣] حيث وُصِفَت أحوال الزراعة والمياه بالواحات في العصر البطلسي : "أما الزراعة وتفجير العيون، فكانت سياستها ناهضة دون شك، إذ كان الأهلون رغم كثرتهم، يعيشون من حاصلات الأرض الزراعية ، التي يفلحونها بأيديهم (بل وكانوا يصدرون الفائض من البلح على ظهور الإبل ، إلى وادي النيل ، وكانوا

---

(١) عبد العليم المهدي –الوادي الجديد، مجلة كتابك، مصدر سابق ، ص٢١–. رفعت الجوهري : عرائس في الرمال مرجع سابق ، ص٩٥ .

(٢) د مرعي و واكد – واحات مصر جزر الرحمة، مرجع سابق ، ص ٥٣ .

(٣) عبد العليم المهدي –مرجع سابق ، ص ٢١ – رفعت الجوهري : عرائس في الرمال، مرجع سابق – ص٩٥

يملكون أسرابا من الماعز وقطعان الأغنام والماشية) " .[١]

مما سبق يبين أنه لا خلاف على أهمية أراضي الواحات في مصر وامتدادها حتى في فترة حكم البطالمة، الأمر الذي نرى معه أن دخول البطالمة لمصر لم يخِل بالأوضاع القائمة في اقليم الواحات من ملكيات خاصة قائمة على مر السنين وإن اختلف الحائزون والمُلَّاك من جيلٍ إلى جيلٍ، ومع هذه الأهمية ووجود سكان من كافة الطبقات الاجتماعية فإنه يدعم ويؤيد **قيام الملكية العقارية الخاصة والفردية بأراضي الوادي الجديد** وآية ذلك:

أن الواحات باعتبارها أحد الأقاليم المصرية، يوجد بها من الشواهد ما يشير إلى هذه الطبقات الاجتماعية، وكذا الفئات المشار إليها، حيث وضع البطالمة بصمتهم في هذا الإقليم المترامي الأطراف، والذي تكوَّن سكانه عبر العصور من الوافدين سواء ساكني القطر الليبي غربا، أو سكان وادي النيل شرقا، وكذلك لا نشكك في أن الإغريق جاءوا وانصهروا مع سكانها، وكونوا طبقات أيضا، فقد دلت المصادر على وجود مقبرة مزخرفة ومشهورة كونها من الأثار النادرة التي ترجع للعصر البطلمي، تلك المقبرة المتواجدة بواحة سيوة شمال واحات الوادي الجديد، وصاحبها الإغريقي يدعى "سا أمون" الذي تزوج من مصرية تنتمي للصحراء الغربية وتسمى باسم مصري، ويبدو من خلال النقش الذي عليها مدى أهمية وثراء صاحبها.[٢]

أيضا هناك معبد قصر الغويطة على مقربة من قرية بولاق بالواحة الخارجة الذي أنشئ في عصر بطليموس الثالث،[٣] بالإضافة إلى معبد الزيان الذي يقع على بعد ٢٥

---

(١) في د مرعي و واكد – مرجع سابق ، ص ٥٤ و ص٥٥ ، من كتاب " معالم مصر في القرن العشرين".

[٢] د. أحمد فخري– الواحات المصرية في التاريخ، الجمعية التاريخية المصرية، ١٩٥١، مج٤، ع٣، ص١٨٩ وما بعدها.

[٣] د عبد اللطيف واكد– وحسن مرعي– واحات مصر جزر الرحمة وجنات الصحراء، مرجع سابق، ص٥٥.

كم جنوب واحة الخارجة،[١] أيضا وفد اليهود إلى الواحات، وتدل الشواهد وأقوال المؤرخين على وجود بعض العائلات التي تنحدر من أصـول يهودية فاعتنقوا الاسـلام فيما بعد في العصـــور الإســـلامية، فلولا أهمية الواحات وتواجد كافة الطبقات عليها وخاصـــة طبقة الأعيان، ما كانت لتنشأ فيها هذه المعابد البطلمية بكثرة على مسافات متقاربة على النحو المتقدم بين قرية وقرية ٢٥ كيلو متر، فهذا ما تم كشـــفه فما بال الاثار البطلمية المندثرة أو التي لم تكشف حتى الان...

وحق الملكية العقارية في الأموال المملوكة للدولة أو للملك أو للمعابد أو للجنود الذي قد يصـح أن يكون قاصـرا على حق الانتفاع فقط، أما حق الملكية بالنسـبة للأموال العقارية المملوكة للأفراد فكان كاملا بكل عناصر الملكية.[٢]

حيث وُجِدت في هذه الحقبة أعداد من العقود أغلبها كان شـائعا في مصـر من قبل، وخاصـة أن هناك تشـابها بين النظامين القانونيين المصـري والإغريقي إلى حدٍ كبيرٍ في أحكـام العقود، ومن هـذه العقود نجـد عقود بيع للأموال العقاريـة والأموال المنقولـة على السواء.[٣]

ثالثا- ملكية الأراضي في العصر الروماني:

قبل الخوض في مسألة الملكية العقارية الخاصة للأراضي في العصر الروماني، ينبغي الإشارة إلى أن هذه الحقبة مقسمة إلى فترتين، أما الفترة الأولى فهي بدايةً من القرن الأول قبل الميلاد، وأيلولة مصر لولاية تتبع الدولة الرومانية عقب معركة أكتيوم البحرية

---

[١] محمد التداوي– الواحات المصرية جنان مصر البعيدة، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١١، ص١٢٠ .

[٢] أ د ناصر الأنصاري– نطاق ملكية الأراضي في مصر، مرجع سابق، ص١٦.

[٣] أ د فتحي المرصفاوي–تاريخ القانون المصري في العصر البطلمي، دار النهضة العربية، د ت، ص١٧٠.

وحتى القرن الرابع الميلادي، أما الفترة الثانية وهي المسماة بالعصر البيزنطي وتبدأ من القرن الرابع إلى القرن السابع الميلادي.

بالنسبة للملكية العقارية والخاصة بالأراضي في العصر الروماني الأول؛ فقد اتجهت الآراء الفقهية إلى أنه بالرغم من أن مصر أصبحت ولاية تابعة للدولة الرومانية، لكن على عكس العصر البطلمي؛ فقد اتسم العصر الروماني بانتشار الملكية الخاصة، حيث قام الامبراطور الروماني أغسطس المهيب بتحويل كثير من إقطاعيات الجند إلى ملكية خاصة، فاعتبر مثلا الاقطاعات العسكرية البطلمية أرض مملوكة ملكية خاصة للمنتفعين بها، بل وقام بمنح جنود جيشه الذين رغبوا في الاستقرار بمصر اقطاعيات من الأراضي على أن تكون ملكا خاصا لهم، مخالفا بذلك فكرة اقطاعات الجند في العصور السابقة التي كانت تعطيهم حق الانتفاع بالأراضي فقط بينما كانت الدولة تحتفظ لنفسها بحق الرقبة.[١]

وصل الأمر بالإمبراطور أغسطس في فكرة تخصيص الأموال العقارية إلى منح جنوده مكافآت مالية لتشجيعهم على شراء الأراضي المملوكة للدولة بأسعار رمزية،[٢] ويرجع التطور الذي حدث بشأن التوسع في السماح بالملكية العقارية التامة للأراضي الخاصة، إلى تغير سياسة الرومان، فبينما كان البطالمة يتوسعون في تضخيم ملكية الدولة ولو على حساب الملكية الفردية، فقد سعى الرومان على العكس من ذلك إلى الحد من ملكية الدولة للأموال العقارية وتشجيع الملكية الخاصة فيها، ايماناً منهم بأن الملكية الفردية للأراضي من شأنها زيادة الانتاجية وبالتالي تؤدي إلى زيادة الموارد السيادية للدولة.[٣]

---

[١] د ناصر الأنصاري– نظام ملكية الأراضي في مصر...مرجع سابق، ص١٧.

[٢] د عبد المجيد الحفناوي– تاريخ القانون المصري، مؤسسة لثقافة الجامعية للنشر، ١٩٧٢م، ص ٣٤٢

– أنظر د مصطفى العبادي– الامبراطورية الرومانية، النظام الامبراطوري ومصر الرومانية، دار النهضة العربية، ١٩٨١م، ص ٣٠٢.

[٣] د محمود سلام زناتي– تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية في مصر، القاهرة، ١٩٧١م، دار النهضة العربية، ص٣٤٧.

بل إن الأمر ذهب إلى الاقتصار على ملكية سكان أهالي البلاد ملكية خاصة، [والواحات من بين ذلك]، حيث لم تلبث أن تغيرت النظرة الرسمية نحو الملكيات الكبيرة من الأراضي التي يمتلكها بعض الرومان الذين لا يقيمون في مصر، واتجهت الإمبراطورية إلى قصر تمليك الأراضي على سكان البلاد، فآلت ملكية جميع هذه الأراضي إلى ملكية الإمبراطور وكونت بالتالي قطاعا جديدا من قطاعات الأرض في مصر الرومانية،[١] ولكن ظل أثرياء مصر من اهل البلاد محافظين على ملكياتهم العقارية الكبيرة التي حصلوا عليها مع بداية الحكم الروماني وظلت تقع عليها جميع حقوق الملكية،[٢] وهذا اثبات آخر على ملكية أهالي مصر العقارية والخاصة بالأراضي.

ورغم كل الاتجاهات الفقهية السابق، والمؤيدة لفكرة وجود وبقاء الملكية العقارية الخاصة بالأراضي لأهل مصر في هذه الحقبة، سنجد من يرى أن حق الملكية كان ناقصا، ولم يكن لهم حق التصرف أو حق الرقبة، فقد اتجه رأي بأن الحال بعد دخول الرومان ظلت هكذا وقد أبقوا الرومان على النظم المصرية ولم يطرأ علي النظام العقاري القديم تغيير ما، حيث ظل ولي الأمر مالكا لرقبة الأراضي المصرية، يقطعها للأفراد لزراعتها نظير أداء ما يفرض عليهم من الضرائب.[٣]

ونحن من جانبنا لا نتفق مع هذا الاتجاه الأخير أولا للأسانيد التي سقناها سابقا والتي اعتدت بالملكية العقارية الخاصة والتامة للأهالي على أراضيها، ثانيا: نرى أنه لا يصح ربط أداء الضريبة على الأطيان بنوع الملكية العقارية أو الحيازة لها، ولا يعد سداد الضريبة قرينة على عدم تملك الأراضي الملكية الخاصة والتامة، إذ أن الضرائب هي موارد سيادية تحصل للدولة وتدخل ميزانيتها، وقد أسلفنا القول بأن السياسة الرومانية منذ

---

[١] د ناصر الأنصاري– نظام ملكية الأراضي في مصر،.مرجع سابق ، ص ١٨.

[٢] د الحفناوي– تاريخ القانون المصري، مرجع سابق، ص ٣٤٣.

[٣] د محمد كامل مرسي– الملكية العقارية وتطورها، مرجع سابق، ص٣٤ و ٣٥ – أنظر وليم سليمان– الفلاح المصري وملكية الأرض، مجل الطليعة، مصدر سابق، ونفس الصفحات.

الامبراطور اغسطس قد رأت من تشجيع الملكيات الخاصة الفردية مصدرا لزيادة الانتاجية والتحفيز على ذلك وبالتالي زيادة موارد الدولة السيادية من ضرائب.

مع نهاية الحقبة الرومانية الأولى، وقبل الحكم البيزنطي لمصر أصبحت هناك عدة أنواع من الأراضي، وهي أراضي الدولة وأراضي الامبراطور وأراضي الأفراد وأراضي المعابد التي اتسعت مساحتها مع زيادة نفوذ الكهنة، وقد اتجه الامبراطور إلى مصادرة الأراضي التي يهملها أصحابها أو يهجرونها، أو أولئك الذين يقصرون في سداد مستحقات الدولة من الضرائب.[١]

وتفصيل ما سبق بشأن الشكل العام لهذه الأراضي في عهد الرومان يمكن إيجازها على النحو التالي:[٢]

أ- أراضي التاج: وهي قسم من أراضٍ كانت خاضعة للتاج البطلمي، واستولى عليها الرومان، بالإضافة إلى الأراضي الأخرى التي تمت مصادرتها، وكانت تدار إما بشكل مباشر أو غير مباشر عن طريق تأجيرها للأخرين، وكانت تنتقل من امبراطور لأخر أي يغلب عليها الملكية العامة.

ب- أراضي الدولة: وهي أراضي مملوكة ملكية عامة وهي ما تبقى من أراضي التاج البطلمي، أو أراضي البطالمة الفارين، وكانت تطرح للإيجار بمزاد عام.

ت- أوقاف المعابد: وهي أراضٍ رأي الامبراطور أغسطس الإبقاء عليها وكانت تمتلكها المعابد للإنفاق على الشعائر الدينية كما أسلفنا عن العصر البطلمي، ثم تحولت لوقاف تديرها الدولة بواسطة موظف مدني تعينه لما ازداد نفوذ الكهنة، وأصبحت ايرادات هذه الاراضي تؤول لخزانة الدولة وتنفق منها بمعرفتها مصاريف المعابد.

---

[١] د الحفناوي- تاريخ القانون المصري، مرجع سابق، ص ٣٤٦.

[٢] د مدحت مصطفى- تطور حيازة الأراضي في مصر البطلمية الرومانية، مصدر سابق، مقالة في مجلة الحوار المتدن.

ث- أراضي الأوسية: وهي من أهم المظاهر الجديدة لشكل حيازة الأراضي الزراعية في مصر الرومانية، فمن أجل الإسراع بعملية استصلاح الأراضي على نطاق كبير لجأ اغسطس الى منح الاراضي البور سواء مجانا أو بأجور رمزية إلى من يستصلحها، وكانت هذه الاراضي بعد اصلاحها تعامل من الناحية القانونية كملكية خاصة، كما تلقى أصحابها بعض الحوافز الضريبية مثل الاعفاء أو التخفيض، وتشكلت إدارة خاصة لها سميت بإدارة الوسايا، بعدما أصبحت مطمع للأباطرة فتمت مصادرة جزء كبير منها.

ج- المزارع الصغيرة: وهي مساحات صغيرة من الأرض منحها أغسطس للجنود الذين استقروا في مصر، واتسع نطاق بيع مثل هذه الاراضي لغير الرومان.

ح- أراضي المدن: وهي المقصود بها المدن التي أضافها الرومان بعد المدن الإغريقية الثلاث وهي الاسكندرية ونقراطيس وبطليمية، [وقد تعددت المدن الرومانية فالواحات وحدها كانت فيها مدن رومانية كثيرة، وقد تمتع مواطنو المدن الرومانية بحق الملكية الفردية الخاصة].[1]

ثم نأتي للعصر البيزنطي، والذي يعد امتدادا للحكم الروماني لمصر، حيث انقسمت الدولة الرومانية إلى امبراطورية رومانية غربية وعاصمتها روما، وإلى امبراطورية رومانية شرقية وعاصمتها بيزنطة، ومع ذلك حدث تطور في الملكية العقارية للأراضي في مصر، حيث زادت حركة انتقال الأراضي المملوكة للدولة إلى أيدي الأفراد حتى وصل الأمر في

[1] ا د مدحت مصطفى- تطور حيازة الأراضي في مصر البطلمية، مصدر سابق، مقالة في مجلة الحوار المتدن.

القرن الرابع الميلادي إلى زيادة قطاع الملكية الخاصة من الأراضي على حساب قطاع الملكية العامة التي تكاد تختفي في هذا القرن.[١]

أما في القرنين الخامس والسادس ومع انتشار الديانة المسيحية في مصر، واعتناق الإمبراطورية لها فقد زادت أهمية رجال الدين المسيحي من المصريين وصارت للكنائس والأديرة ممتلكات خاصة بها تزداد باطراد.[٢]

ورغم أن الفترة الأولى من الحكم الروماني تميزت بظهور أراضي التاج والأراضي الأوسية، إلا أن الفترة الثانية من الحكم الروماني وهي الحكم البيزنطي تقلصت أراضي التاج وأراضي الأوسية، لتحل محلهما أراضي الضياع الكبيرة عن طريق شراء واستصلاح المزيد من الأراضي، وبشكل عام يمكن القول بأن العهد الروماني هو عهد بروز الملكية الخاصة للأراضي الزراعية.[٣]

وبالاستشهاد بما سبق، والنظر في أحوال الملكية العقارية الخاصة بأراضي واحات الوادي الجديد إبان الحكم الروماني؛ فإنه يمكن الاستشهاد بأكثر من عنصر لإثبات الملكية، وليس على حد الاكتفاء بفكرة أن الوادي الجديد كونها أحد الأقاليم المصرية؛ إذن فيسري عليها العام، حيث من خلال ما ثبت عن موظفي الواحات إبان الحكم الروماني واختلاف الطبقات الاجتماعية نستطيع التأكيد على وجود الملكية العقارية باختلاف أنواعها سواء أراضي التاج أو المملوكة للدولة والحاكم، أو تلك التي تخضع للمعابد، أو ما يعنينا أكثر

---

[١] ROUILLARD، G: la vie rurale dans l`empire Byzantine، Paris، 1928. P15.

[٢] د محمود سلام زناتي– تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية، المرجع السابق، ص٤١٦.

[٣] د مدحت مصطفى: اتطور حيازة الاراضي في مصر الرومانية ، مجلة الحوار المتمدن، المصدر السابق، مقال مؤرخ في ٢٠١٧/٤/٢٠م.

هو أملاك الأعيان من اقطاعات، وأملاك الأفراد والأسر البسيطة من ملكية خاصة وأراضي تخصهم أصغرت كانت أم كبرت.

فبالنسبة للمناصب الكبرى أو أصحاب الملكيات الكبيرة في **الوادي الجديد**،، فإن الواحة الكبرى كان يشرف عليها ابستراتيجوس، وكانت تتبع طيبة (بمصر العليا)، وقد ظهر ذلك من خلال نقش على معبد تخونيميريس (قصر الزيان)، بالواحة الخارجة يرجع إلى عام ١٤١ م، بشأن إعادة بناء قدس الأقداس والصالة الأمامية تحت حكم إفيديوس هليودورس والي مصر، وسبتميوس ماركوس الابستراتيجوس، وباينيوس كابينو الأستراتيجوس"،[١] ويعد أول إستراتيجوس تمت الإشارة إليه في العصر الروماني كان شخصا يدعى بوسيدونيوس، وقد ورد اسمه على الجانب الجنوبي من الواجهة الأمامية للبوابة الرئيسية لمعبد هيبس،[٢] كما كان سوتير هو ثاني من ورد اسمه في النقوش وقد تولى منصب الإستراتيجوس للواحة الطيبية (الخارجة)، وقد ورد هذا النقش على الحائط الشمالي للبوابة الأمامية بمعبد هيبس،[٣] وكان "سكستيليوس هيراكس" هو آخر من تمت الإشارة إليه في الوثائق البردية والنقوش المتاحة حتى الآن، وقد تولى وظيفة إستراتيجوس الواحة الكبرى، ويتضح ذلك من خلال وثيقة ترجع إلى عام ٢٠٠-٢٠١م، عبارة عن خطاب موجه من سكستيليوس هيراكس إلى إستراتيجوس قسمي تيمستوس وبوليمون بإقليم الفيوم، بشأن إعادة الهاربين من إقليم صاحب الرسالة، والذين نما إلى علمه أنهم يتواجدون في إقليم الفيوم ونقرأ من الوثيقة: "من إستراتيجوس الواحة الطيبية خطاب بشأن

---

[١] د. محمود الفطاطري- معابد واحتي الخارجة والداخلة بالصحراء الغربية في مصر في العصرين البطلمي والروماني، دراسة أثرية مقارنة، رسالة دكتوراه، غير منشورة، كلية الآداب، جامعة طنطا، ٢٠٠١م، ص١٥٥.

[٢] د محمود الفطاطري- نفس المرجع، ص ٣٧-٣٩ ونقلا عن:

White. E – Oliver J.H : the Temple of Hibis in ELkhargeh Oasis، Part 11، Greek Inscription، New York، 1983، No 3، COL.1، P.25..

[٣] ا د. محمود الفطاطري: نفس المرجع السابق، ص ٣٣٤ و ٣٣٥.

الذين يعيشـون بعيدا عن مواطنهم- سـكسـتيليوس هيراكس إسـتراتيجوس الواحة الطيبية إلى... إستراتيجوس قسمي ثيمستوس وبوليمون بإقليم الفيوم".[١]

يأتي الكاتب الملكي في الواحات بعد الإستراتيجوس في المرتبة، داخل إدارة النوموس (الإقليم)، فهو الذي يمثل السـاعد الأيمن للإسـتراتيجوس، وقد احتفظت وظيفته بالاسـم البطلمي رغم زوال الملكية، ويعتبر الكاتب الملكي من أهم من مثل البيروقراطية المصرية في ذلك العصر، فجميع الإحصاءات والتقديرات والتقارير التي كتبت عن النوموس وترفع إلى الإسـتراتيجوس كانت تخرج من مكتب هذا الموظف، ومن ثم ظهرت أهميته الإدارية وخاصـة في مسـألة الضـرائب وتقديرها، ومسـألة الترشـيح للوظائف الأخرى والأعمال الإجبارية،[٢] ويعد أول من تولى وظيفة الكاتب الملكي للواحة الطيبية في العصـر الروماني شـخص يدعى "سـوتير"، قبل عام ٦٠م، وهو نفس الشـخص الذي وصـل إلى وظيفة الإسـتراتيجوس،[٤] وتولى أيضـا وظيفة الكاتب الملكي شـخص يدعى "اريسـتونيكوس"، وقد ورد اسـمه على كورنيش (إفريز) معبد مدينة تريمثيش (الأمهيدا) بالواحة الداخلة.[١]

---

[١] د أبو اليسر فرح: الدولة والفرد في مصر (ظاهرة هروب الفلاحين في عصر الرومان)، ط١، ١٩٩٤، ص ١٥٤و ١٥٥.

Craford.D.J: Greek papyri in Westminster College، Cambridge، J.E.A، 55، 1969، P188-190.

[٢] أد. مصطفى العبادي- الإمبراطورية الرومانية، النظام الإمبراطوري ومصر الرومانية، مرجع سابق، ص ٢٣٠.

[٣]Wagner. G، Les Oasis D`Egypte ، A` Epoque Grecque، Temples and Gods in Roman Dakhleh، phD، 1997، P 252.

[٤]Wagner. G، Inscription et Graffiti Grecs inedits de La Grande Oasis، BIFAO، 67، 1976، P287.

ويؤيد ما سبق أيضا ما كان يُحَصَّل من الملاك والحائزين على اختلاف أنواعهم مما عليهم من ضرائب، وذلك من خلال أهم الوظائف التي ورد ذكرها في البرديات وهي وظيفة "الأمفودرخ"، وهو مختص بعمل مسح للعيون والآبار الموجودة في مدينة هيبيس والمناطق المحيطة بها، وكان يدعى أوريليوس جمينوس، وكان من واجبات هذا الموظف هو تسجيل وعمل تقارير بشكل مفصل عن الأفراد وممتلكاتهم،[١] [اذن فهناك ملكيات للأفراد وعليها ضرائب مستحقة].

وبالطبع لا ننسى دور مجالس الشورى والمكونة من الأهالي والأعيان فبالنسبة لمجلس الشورى، فقد ورد ما يشير إلى ذلك، عندما تمت الإشارة في نقوش من كلليس إلى موظف وكان تعيين هذا الموظف من اختصاص هذا المجلس،[٢] وكان لموظف الأبيمليتس الذي يتم اختياره بواسطة مجلس الشورى دور كبير في جمع ضريبة الأنونا العسكرية لصالح الحامية العسكرية الموجودة في كوسيس (دوش –بمركز باريس حاليا).[٣] وهو ما يدل على وجود الاقطاعيات العسكرية، بل وهنا نجد أن الموظف المختص بجمع الضريبة العسكرية، هو أصلا من اختيار مجلس شورى الأهالي.

ونستدل أيضا على الملكية العقارية الخاصة بأراضي الوادي الجديد ابان الحكم الروماني من خلال النقوش والبرديات الدالة على تواجد الطبقات الاجتماعية بدرجاتها في الواحات، حيث كانت في المدن طبقة من المصريين تتكون من ملاك الأراضي

---

(١) د. محمود أبو الحسن أحمد– الواحات المصرية في العصر الروماني، مؤسسة العالم العربي للدراسات والنشر، ط١، ٢٠١٥م، رقم ايداع ٢٠١٥/٩٠١٧، ص ٥٨.

(٢) د محمد أبو الحسن– الواحات المصرية في العصر الروماني، مرجع سابق، ص٤٩ وما بعدها، نقلا عن:

Turner. E.G, Egypt and roman empire , J.E.A، 22، 1936، P 7–20.

(٣) د. محمود أبو الحسن أحمد– نفس المرجع السابق، ص ٥٩.

Bowman. A.k, the Crown Tax in Roman Egypt، B.A.S.P، 1967، P59–74.

وصغار الموظفين، وبسبب ارتباطهم بالإغريق [والرومان]، تعلموا لغتهم وتسموا بأسمائهم، وأدى ذلك إلى تكوين فئة من السكان ترتبط بالثقافة الإغريقية [والرومانية]، لغةً ولباسا ونشاطا لكنها ما زالت في أعناقها مصرية،[١] ثم أخذ المصريون مع الزمن يشعرون بأهميتهم وبالدور الذي يمكن أن يؤدوه في بلدهم، وقد بلغ اعتزاز المصريين بأنفسهم وأمتهم أن كانوا في القرن السادس مثلا يعلنون أنهم أقدم الأجناس وأن بلدهم قد ابتكر كل شيء،[٢] ، كما قيل : "على أن المسيحية لم يطل بها العهد، دون أن تدخل إلى الخارجة، فهناك قول بأن الذي حملها إليها هو الرسول (بارتلماوس) الذي قام بالتبشير في هذا الشق الثاني من مصر ".[٣]

وبالنسبة للنصف الأخير من الحكم الروماني المسمى بالحكم البيزنطي ففي مصر ظهرت الملكيات الكبيرة وتكاثرت مع الزمن، فمنذ القرن الرابع الميلادي نجد في مصر ملكيات كبيرة كانت تتكون سواء على حساب الأراضي الإمبراطورية أم على حساب الملكيات الخاصة الصغيرة، وعلى هذه الملكيات الكبيرة كانت تعيش ارستوقراطية شبه اقطاعية غنية وقوية وقادرة على الوقوف في وجه موظفي الدولة، وفى هذه الارستوقراطية كان يتوجه أولئك الذين طحنتهم الضرائب واستشعروا الحاجة إلى الحماية، فكان الفلاح رغبة منه في الخلاص من الأعباء التي تثقل كاهله، يضع نفسه تحت حماية جاره القوي، فكان يتخلى له عن أرضه التي يملكها أو يستأجرها وشيئا فشيئا يصبح تابعا للسيد الذي اختاره، ومع محاولات الحكومة الإمبراطورية أن تحول دون ذلك لكن جهودها راحت عبثا، ولم يعد طلب الحماية مقصورا على الأفراد فحسب بل أن قرى بكاملها كانت تطلب إلى كبار الملاك شمولها بحمايتهم، وانتهى الأمر بالسلطة المركزية إلى قبول الأمر

---

[١] د. محمود سلام زناتي– تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية، مرجع سابق، ص ٣٥٥.

[٢] وليم سليمان– الفلاح المصري وملكية الأرض، مصدر سابق نقلا عن: ديل: مرجع سابق، ٤٩٧ وما بعدها.

[٣] مرعي وواكد – واحات مصر جزر الرحمة، مرجع سابق، ص ٥٥ وما بعدها.

الواقع، حيث صدر في ٤١٥ م مرسوم امبراطوري خاص بمصر حرم الحماية بالنسبة للمستقبل غير أنه أقر ما تم بالفعل، وأقر لهذا السيد بملكية الأراضي التي اكتسبها على هذا النحو، وألقى على عاتقه واجب جباية الضرائب من التابعين المقيمين فوق أرضه، وحمله على المسئولية عنها، وقد زاد من نفوذ ومكانة كبار الإقطاعيين أنهم كثير ما كانوا يشغلون وظائف عامة على جانب من الأهمية، وقد صار هؤلاء الإقطاعيون في القرن الخامس وبخاصة في القرن السادس أكثر عددا وأعظم قوة، وازداد وضع التابعين لهم سوءا، فأصبحوا أشبه برقيق الأرض، فصاروا يلحقون بصفة دائمة بالأرض التي يفلحونها فكانوا يقيمون عليها مع زوجاتهم وأولادهم وماشيتهم ومنقولاتهم، ولم يعد في وسعهم مغادرتها بأية حال، وكانت تتولى إدارة هذه الأملاك إدارة منظمة تنظيما دقيقا، على غرار الإدارة التي تشرف على أملاك الإمبراطور، تضم عددا من الموظفين متفاوتي الدرجات، وكان لكل اقطاعي عدد من الجنود الخاصين، كما كان يتولى عمل الشرطة في دائرته عن طريق خفرائه المكلفين بحماية الماشية والأدوات الزراعية والقبض على اللصوص، وكانوا يقيمون على أراضيهم أبراج حراسة لحماية التابعين ضد غارات البدو، كما كان لكل اقطاعي سجنه الخاص وخدمة بريدية مستقلة، بل إن بعض هذه الدوائر وصل الأمر بها إلى حد اصدار نقود لحسابها الخاص، وإلى هذه الثروة كان النفوذ والمكانة الرفيعة اللتان كان يستمدها هؤلاء الاقطاعيون من الوظائف العامة التي كانوا يشغلونها والتي كانت في بعض الأحيان تتوارث داخل الأسرة، وفضلا عن ذلك فإن صلات القرابة كانت تربط معظم هذه الأسر.[١]

ونرى أن ما ذكره المؤرخون العرب في العصر الإسلامي يدل على أن آل عبدون بالواحة الداخلة كانوا حكاما وإقطاعيين سواء قبل الفتح الإسلامي –ابان الحكم الروماني، أو بعد الفتح واعتناقهم للإسلام، وأيضا لم تمنع الملكيات الكبيرة على أراضي الوادي

---

[١] د. محمود سلام زناتي– تريخ النظم الاجتماعية والقانونية، مرجع سابق، ص ٣٥٦ و ٣٥٧ – نقلا عن: ديل، ص ٤٥٥ وما بعدها، و ٥٠٣ وما بعدها – بيل: ص١٧٩ و ١٨٢.

الجديد تمتع الأسر البسيطة بملكياتهم الفردية البسيطة، على النحو الذي سيرد تفصيله في بداية الحكم الإسلامي.[١]

كما نرى أنه من الأدلة المؤيدة للملكيات العقارية لأراضي الوادي الجديد الخاصة باختلاف أنواعها من ملكيات كبيرة واقطاعية إلى ملكيات فردية وأسرية بسيطة هي زيادة أعداد السكان والمهاجرين إلى واحات الوادي الجديد ابان الحكم الروماني، وخاصة فترة الدولة البيزنطية؛ فقد بلغت أعلى معدلات هجرة وإقامة على مر العصور في العصر الروماني، إذ يرجع البعض أن سبب ذلك هو اضطهاد الرومان للأقباط لخلفيات عقائدية[٢]، ويرجع البعض الآخر ذلك إلى نفي الأسقف " نسطور " –أسقف القسطنطينية– إلى الواحات فترتب على ذلك هجرة الكثيرين إليه لالتماس العلم منه [٣]، كما يرجع البعض الآخر الزيادة السكانية في عصر الرومان إلى استيطان الرومان أنفسهم لها، والاستقرار فيها والتطبع بطباع أهلها ، نظرا لإدراكهم أهمية الواحات، [٤] ووفرة خيراتها، وسماحة أهلها؛ **[ونحن نؤيد جميع الاعتبارات السابقة]**؛ حيث ذكرت المصادر :

" وفي ختام القرن الميلادي الأول ، بدأ الصراع الرهيب بين شعب مصر وحكومة الاحتلال الرومانية ... وسقط في هذه المعارك كثير من الشهداء دفاعاً عن دينهم ، وسمي ذلك العصر "عصر الشهداء" ... ولم تنته المعارك العقائدية إلا بعد استشهاد القديسة كاترين في الإسكندرية ... ثم نفي الزعيمين الدينيين اثناسيوس ونسطوريوس إلى

---

[١] أنظر الفصل الثاني في الباب الأول من الرسالة، سيأتي تفصيله.

[٢] عبد العليم المهدي –الوادي الجديد، مجلة كتابك، مصدر سابق ، ص ٢١.

[٣] رفعت الجوهري – مرجع سابق ، ص ٩٥ . مرعي وواكد – ص ٥٥ . – عبد العليم المهدي – ص ٢٢ .– أحمد فخري : ص ١٩٣.

[٤] د أحمد فخري – الواحات المصرية في التاريخ، مقال سبق ذكره ، ص ١٩١ . – د مرعي وواكد – واحات مصر جزر الرحمة، مرجع سابق، ص ٥٥.

الواحات الجنوبية ... وكان ذلك موعد الهجرة الكبرى ... ثم جاء عصـــر الشـــهداء المســيحي في القرن الثاني الميلادي ليســجل آثار أقدام **ثمانية ملايين مصــري** هاجروا بدينهم هرباً من بطش الرومان ، فحولوا هذه **الواحات** إلى جنات ... وكان اضـــطهاد الرومان للدين المســـيحي في داخل الوادي ، خيرا كالســـيل المتدفق على **الواحات** في مواكب ملايين المهاجرين في سبيل الله ، فقد هاجر خلف الزعيمين الدينيين ما يقرب من **ثمانية ملايين** من المصريين فراراً بدينهم من بطش الرومان " . [١]

وفي مراجع أخرى ذكرت توافد السكان إلى الواحات ، وخاصة بعد نفي الأسقف " نسطور " إليها والتوطن مع أهلها :

" وفي عام ١٧٥ ميلادية نفي إليها الأســـقف نســـطور (Nestorius) أســـقف القسطنطينية ... وتبعه قوم كثيرون ... "[٢] ، و " في عصـر الشـهداء دخلت المسـيحية الحق أرضَ الواحات... واتحد المهاجرون ومن نزلوا عليهم دنيا ودينا ... فاســـتكملت الواحات أقصـى عدد يمكن أن تستوعبه من السكان –ثمانية ملايين نسمة– غير سكان الواحات الأصليين... وأقامت هذه الملايين تعبد الله وتبني الحياة ..." .[٣]

" وكانت الواحات في أيام التناحر بين اليعقوبيين والنســطوريين منفى يرســلون إليه من يغضبون عليه من آباء الكنيسة ولهذا جاء إليها الكثيرون " . [٤]

مما سـبق نسـتدل على الزيادة السـكانية التي كانت عليها الواحات ، والتي قدرت في عديد من المصادر بأكثر من ثمانية ملايين نسمة، هذه الأعداد المستقرة بالواحات لا

---

[١] عبد العليم المهدي – نفس المصدر سابق الذكر ، ص ٢٢.

[٢] مرعي وواكد – نفس المرجع سابق الذكر ، ص ٥٥.

[٣] عبد العليم المهدي – نفس المصدر سابق الذكر ، ص ٢٣ .

[٤] د أحمد فخري – نفس المقال سابق الذكر ، ص ١٩٣.

تدع شكا في تعميرها واستزراعها، ووجود الملكيات الخاصة للأراضي باختلاف أنواعها، كما تعطي عمقاً وتأصيلا لأهمية وقدم أراضي الواحات .

وهناك دراسة أجريت على قرية دوش في واحة باريس والتابعة للواحة العظمى، حيث نجد في وثيقة من حوالي منتصف القرن الثالث الميلادي، أحد الحفارين من الواحة الكبرى (الخارجة)، ولديه ثروة كبيرة المصادر أبرزها عيون مياه (Hydreumata).[1]

[وإذ المبدأ السائد منذ الاف السنين أنه متى وجد الماء وجدت الأراضي الزراعية والحياة؛ فإن العرف المتوارث في الواحات أيضا منذ الاف السنين ومعمول به حتى يومنا هذا، أنه من امتلك المياه والعيون؛ فقد امتلك أيضا الضياع والأراضي المجاورة للعين والتي تسقى من ماءها العذب الجاري].

وطالما أشرنا إلى ذلك العرف المتوارث على مر الأجيال بالوادي الجديد وهو أن ملكية الأرض مرتبطة بملكية عيون المياه، وباعتبار أن العرف أحد مصادر التشريع الهامة، بل إن كثيرا من التشريعات تصدر بناء على أوضاع ومراكز قانونية قائمة على أعراف متوارثة، فإن ذلك يأخذنا لإثارة العلاقة بين التشريعات في العصر الروماني وحق الملكية العقارية الخاصة بالأراضي أو التملك وما تترتب عليه من ضرائب تحصلها الدولة، وموقف الواحات أو استثناء الواحات إن صح التعبير.

---

[1] د. رضا عبد الجواد كمال رسلان : أضواء اقتصادية على دوش بالواحة الخارجة في العصر الروماني المتأخر في ضوء أوستراكا دوش اليونانية ، بحث منشور بمجلة كلية الآداب جامعة المنصورة ، يناير ٢٠٠٤ ، العدد ٣٤ ، ص ٤٣١ .– 71–11 .P.Grenfell، .A.D

الخاتمة والنتائج

من جماع ما سبق نستخلص الأتي:

١- **بالنسبة لتأصيل الملكية الخاصة للأراضي بالوادي الجديد في عصر الدولة القديمة –أو** عصر الأسرات– فإن الشواهد والدراسات تدل على وجود الملكية الخاصة لأراضي الوادي الجديد والفردية أو ملكية الأهالي، ونثبتها تاريخيا منذ عصر الأسرات في مصر القديمة، حيث كانت عاصمة الوادي الجديد قديما هي هيبس أي أرض المحراث، وما تضمنته من شعوب من أعراق مختلفة تمصروا وأصبحوا مصريين وتقلدوا أعلى المناصب في الدولة والتي وصلت إلى رأس السلطة أو حاكم مصر، وما ترتب على ذلك من ملكية خاصة وفردية على أراضيها، سواء تلك التي تملكها الأفراد أو رؤساء قبائل التحنو التي سكنت الواحات ووصلت لسدة الحكم أو حكام الأقاليم في العصور التي كانت تضم فيها واحات الوادي الجديد للسلطة المركزية كما ذكرنا آنفا...

وهو الأمر الذي ندحض به آراء بعض القائلين بأن أرض الواحات بالوادي الجديد جميعها أراضي دولة ولا وجود للملكية العقارية الخاصة بها، على مر العصور.

٢- **بالنسبة لتأصيل الملكية الخاصة للأراضي بالوادي الجديد في العصر البطلمي فإننا** نستنبط مما سقناه من معطيات وأدلة، وأراءٍ أن أراضي الوادي الجديد ظلت بها الملكيات العقارية، وتمتع سكانها بحق الملكية كاملا، وإن وجدت أراضي الدولة سواء تلك الممثلة في أراضي التاج الملكي، أو تلك الاراضي الموقوفة للمعابد؛ فذلك لم يمنع من وجود الملكيات الفردية والخاصة للأهالي باختلاف أنواعها سواء البسيطة منها أو أراضي الاقطاع الخاصة بالأعيان وكبار الموظفين، كما كانت أيضا هناك أراضي لا يتمتع حائزوها بملكية كاملة، وانحصر الحق في الاستعمال أو الانتفاع فقط على النحو المتقدم.

٣- **وفي العصـر الروماني فالعلاقة بين ملكية الأراضـي والتشـريع في الواحات، في العصر** الروماني وقبل دستور كراكلا؛ لا تختلف عن باقي ربوع مصر، لأن الواحات جزء لا يتجزأ عن مصـر، رغم أنها في العصـر الفرعوني – كما ذكرنا من قبل – كانت تضـم تارة للدولة المصـرية، وتسـتقل تارة أخرى، إلا أنها بعد أن صـارت مصـر ولاية تابعة للإمبراطورية؛ أصـبحت تبعية الواحات للدولة الرومانية أمرًا لا مفر منه، كما أننا لا نختلف على أن القانون يتكون من قواعد عامة مجردة، تنطبق على كافة الناس في الدولة دون تمييز أو تفرقة، وأنه من الصـعوبة بمكان وضـع استثناء قانوني لفئة دون غيرها من فئات المجتمع، ولا يخفى على أحد أن معظم القواعد القانونية المسـتوحاة من القانون الروماني القديم تؤيد ذلك التي منها، " الاسـتثناء يفسـر تفسـيرا ضـيقا ولا يقاس عليه "، ومنها " الاستثناء لا يجوز التوسع فيه "، غير أنه بمطالعة المصـادر التي تناولت الحياة التشـريعية في الواحات إبان الحكم الروماني، نجد أنها ترى ذلك الاسـتثناء ينطبق على سـكان الواحات وأراضـيهم، وأنه يجب معاملتهم معاملة خاصـة لما لهم من خصـائص تختلف عن باقي سكان مصر، حتى من يهاجر ويستقر معهم ينصـهر بطبائعهم وحياتهم ويصـير مواطنا واحيّاً –إن صـح الوصـف–، هذا بالإضـافة إلى الطبيعة الحدودية لهذا البلد، وعلى سـبيل المثال، ما ذكره الكاتب الشـهير عن شـئون الواحات "اللواء رفعت الجوهري " إذ يرى :

" إنه ليس من السـهل على كل حكومة أن تسـن لكل فئة ولكل قبيلة تشـريعا خاصـا يوافق عاداتهم وميولهم إذ بذلك يضـطرب نظام التشـريع العام فنضـطر أن نطبق قانون الأغلبية على الأقلية مهما خالف ميولها إلا أني أقول **استنادا على الحقيقة الواقعة وعلى الأضرار التي مرت بالتشريع ببعض جهات الصحراء أن في تطبيق هذه النظرية الأخيرة**

على جميع سكان مناطق الحدود غبناً عليهم وضياعا لحقوقهم كما أثبت الاختبار ودلت التجارب.".[١]

فللجوهري رؤية تجاه ســـكان الواحات من حيث عاداتهم وميولهم واتجاهاتهم، وما يصلح لهم من تشريعات وأنظمة وكذا ما لا يصلح لهم، وما يستوجب وضعه في الاعتبار من حيث الطبيعة المكانية المختلفة والتركيبة الســـكانية وطبائعها وأعرافها، وهنا نطرح سؤالاً هو: هل أدرك الرومان ذلك قديما، وراعوه في حكمهم لتلك البلاد التي كانت " سلة غلال روما " وتعد من أهم الأقطار المصرية اقتصادا وتعدادا سكانياً في ذلك العصر؟؟.

ولما لا!، في ظل إمبراطورية نجحت في بســـط نفوذها على مئات المدن والأقطار وحكمتها، وهي منشأ القانون الروماني الذي أُخذت منه العديد من القوانين الوضعية، التي منها ما يزال ساريا حتى الآن؛ فها هي أهالي الواحات، في عصر الإمبراطور الروماني " جالبا " سـنة ٦٨ ميلادية، عندما أرادت الحكومة الرومانية تطبيق القانون المعمول به في القطر المصــري على أهالي الخارجة، ولما كان في هذا القانون أشــياء كثيرة لا تتفق مع عاداتهم وعرفهم، رفعوا شــكوتهم إلى الحاكم الروماني، التابعة له الواحات في ذلك الوقت ويدعى " طايبرياس جولياس إســـكندر " الذي قام بدوره بفحص شـــكواهم وأقرهم على معظمها؛ فاســتجاب لهم، وســن لهم قانونا خاصــاً يتفق مع عاداتهم وأرســله إلى حاكم الخارجة المســمى " جولياس ديميرياس " وطلب منه نقشــه على مدخل " معبد هيبس " ، وقد سـمي " دكريتو ٦٦ " ، وقد تناول هذا التشـريع عدة موضـوعات يوجزها " عبد العليم المهدي " [٢] في :

" منع أسباب الشكوى، وإقامة العدل، ونظام تعيين محصلي الضرائب، وطريقة دفع الديون، والجرائم التي يعاقب عليها القانون، وطريقة التملك، والوراثة، وحق المرأة في

---

[١] رفعت الجوهري – عرائس في الرمال، مرجع سابق ، ٨٣ .

[٢] عبد العليم المهدي – الوادي الجديد، كتابك، مصدر سابق ، ص ٢٨ .

الميراث، ونظام الإيجارات، والخدمة العسكرية " وحرم القانون الرشوة، وقضى بمعاقبة مقدمي البلاغات الكاذبة، وحرّم إثقال كاهل الأهالي بالضرائب، وأمر القانون برد كل مال مغتصب لصاحبه، وحرم جباية الضرائب إلا في موسم الفيضان ... ".

ثم ينهي (المهدي) كلامه قائلا :

" هذه الوثيقة أسطع دليل على أن مدينة المحراث والواحة الخارجة وما حولها كانت عامرة بالحياة والحركة والعمل ومقاومة الشعب لضغوط جيش الاحتلال... ".

كما يضيف (الجوهري) تعليقه على التشريع في الواحات في العصر الروماني :

" ومن الغريب أن هذه الموضوعات التي كانت مصدر شكواهم مازالت سائدة في هذه الجهات حتى الآن ولقد اجتهد المفكرون في تغيير الحالة بنظام حديث فلم يوفقوا ... " .

وأخيرا ينتهي (الجوهري) بكلمات نرى أنها بليغة الوصف والبيان وهي:

"هذا هو حال الدولة الرومانية مع أهالي الخارجة من حيث التمشي معهم في التشريع بحسب رغباتهم وعاداتهم ولقد أقرتهم عليها الدول الأخرى التي حكمت مصر بعد الدولة الرومانية حتى العصر الإسلامي..."[١] وجاء دستور الإمبراطور كراكلا عام ٢١٢م، ليتوج في الواقع تلك السياسة التي اعتنقها الرومان من فتح الباب للأجانب نحو التمتع بحقوق المواطن الروماني، وبمقتضى هذا الدستور منح عدد هائل من سكان الإمبراطورية الأحرار الجنسية الرومانية. وبذلك كان الهدف الظاهر لهذا الدستور هو صبغ أكبر عدد من سكان الإمبراطورية بصبغة الانتماء إلى الجنسية الرومانية.[٢] ومع ذلك فقد اختلف

---

[١] رفعت الجوهري – عرائس في الرمال، مرجع سابق، ص ٨٤ .

[٢] د. السيد عبد الحميد فودة – فلسفة نظم القانون المصري، الجزء الثاني، العصرين البطلمي والروماني، ط١، ص٣٠٣ – أنظر في دكتور السيد فودة: مبدأ المساواة ومدى تطبيقه في مصر، دراسة تاريخية =من العصر الفرعوني حتى العصر الإسلامي، بحث منشور بالمجلة العلمية لكلية الشريعة والقانون بطنطا، العدد الحادي عشر، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ص٦٦٩.

الفقه حول إذا كان حق المواطنة قد تم تطبيقه على سكان الإمبراطورية كافة أم ظلوا في مركز أدنى من الرومان أنفسهم.

ومع ذلك نرى مع ما قيل آنفا أن أهالي الواحات بالوادي الجديد هم الأولى بوضع استثناء تشريعي لهم ولمقدراتهم وملكياتهم وأراضيهم مما يتماشى معهم منذ العصور القديمة، ونهيب أن يؤخذ ذلك في العصر الحديث بعين الاعتبارٍ، وخاصة أنه معروف عن سكان الواحات – منذ القدم وحتى يومنا هذا – هم الأكثر التزاما وتطبيقا لقوانين الدولة، وحسبنا ما ذكر آنفا من نتائج قم تم استنباطها، ومن دلالات استندنا إليها، ومن جماع ما سبق نستخلص وجود الملكية العقارية الخاصة لأراضي الوادي الجديد ابان الحكم الروماني، وتوارثها جيلا بعد جيل، وأن صور الملكية العقارية كانت قائمة، بأنواعها سواء ممثلة في الاقطاعيات الكبيرة، أو الملكية الفردية والأسرية البسيطة، شأنها شأن باقي مظاهر الاستغلال الزراعي، من أراضٍ مستأجرة، ومن حقوق انتفاع، ومن حقوق رهن، وغيرها، ولم تنحصر الملكية فقط على أملاك الدولة.

قائمة المراجع والمصادر:

أولا المراجع والمصادر العربية:

١. أبو اليسر فرح (دكتور) : الدولة والفرد في مصر (ظاهرة هروب الفلاحين في عصر الرومان)، ط١، ١٩٩٤م.
٢. أحمد عاشور (دكتور): دراسة في الثقافة القومية المصرية تأسيس تاريخي، احمد عاشور للنشر، ١٩٩٩م.
٣. أحمد فخري (دكتور) : الصحراوات المصرية، واحات البحرية والفرافرة، ترجمة د جاب الله علي جاب الله ومراجعة د شوقي عبد القوي عثمان، مطابع المجلس الأعلى للآثار، ١٩٧٣م.
٤. أحمد فخري (دكتور) : الواحات المصرية في التاريخ، الجمعية التاريخية المصرية، ١٩٥١، مجـ٤، ع٣.
٥. رضا عبد الجواد كمال رسلان (دكتور) : أضواء اقتصادية على دوش بالواحة الخارجة في العصر الروماني المتأخر في ضوء أوستراكا دوش اليونانية ، بحث منشور بمجلة كلية الآداب جامعة المنصورة ، يناير ٢٠٠٤ ، العدد ٣٤.

٦. رفعت الجوهري (لواء بسلاح الحدود سابقا) : عرائس في الرمال، واحات الوادي الجديد، الدار القومية للنشر، ١٩٦٣م.
٧. السيد عبد الحميد فودة (دكتور وعميد كلية الحقوق بجامعة المنوفية): فلسفة نظم القانون المصري، الجزء الثاني، العصرين البطلمي والروماني، ط١ ٠
٨. السيد عبد الحميد فودة (دكتور): مبدأ المساواة ومدى تطبيقه في مصر، دراسة تاريخية من العصر الفرعوني حتى العصر الإسلامي، بحث منشور بالمجلة العلمية لكلية الشريعة والقانون بطنطا، العدد الحادي عشر، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م
٩. شفيق شحاتة (دكتور): تاريخ القانون الخاص في مصر، جـ١، القانون المصري القديم، القاهرة، ١٩٥٤م، المطبعة العالمية للنشر٠
١٠. صوفي أبو طالب (دكتور): تاريخ القانون في مصر، القاهرة، ١٩٩٥م، دار النهضة العربية، ط٢٠
١١. عبد العليم المهدي (صحفي وكاتب) : الوادي الجديد، مجلة كتابك، دار المعارف للنشر، ١٩٧٩م٠
١٢. عبد اللطيف واكد وحسن مرعي (دكتور) : واحات مصر جزر الرحمة، القاهرة، ١٩٥٧م، دار الطباعة الحديثة، ط١.
١٣. عبد المجيد الحفناوي (دكتور): تاريخ القانون المصري، مؤسسة لثقافة الجامعية للنشر، ١٩٧٢م،
١٤. فادية محمد أبو بكر (دكتور): دراسات في تاريخ مصر العصر البطلمي، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٧م
١٥. فتحي المرصفاوي (دكتور): تاريخ القانون المصري في العصر البطلمي، دار النهضة العربية، د ت..
١٦. محمد التداوي: الواحات المصرية جنان مصر البعيدة، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١١.
١٧. محمد عبد العزيز عرموش (عميد مهندس): من مينا إلى هرقل، AG للطباعة والنشر، ٢٠٢١ ٠
١٨. محمد كامل مرسي (دكتور) : الملكية العقارية وتطورها التاريخي منذ الفراعنة وحتى الان، القاهرة، ١٩٣٦م.
١٩. محمد مدحت مصطفى (دكتور): تطور حيازة الأراضي في مصر، حيازة الأراضي في مصر الفرعونية، مجلة الحوار المتمدن، نفس المصدر السابق، العدد٥٤٩٦، بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٩م.
٢٠. محمد مدحت مصطفى: تطور حيازة الأراضي في مصر، حيازة الأراضي في مصر البطلمية – الرومانية ، مجلة الحوار المتمدن، نفس المصدر السابق، العدد٥٤٩٧، بتاريخ ٢٠١٧/٤/٢٠م..
٢١. محمود أبو الحسن أحمد (دكتور) : الواحات المصرية في العصر الروماني، مؤسسة العالم العربي للدراسات والنشر، ط١، ٢٠١٥م، رقم ايداع ٢٠١٥/٩٠١٧

٢٢. محمود السقا (دكتور): معالم تاريخ القانون المصري في العهدين البطلمي والروماني، ١٩٩٥م
٢٣. محمود الفطاطري (دكتور) : معابد واحتي الخارجة والداخلة بالصحراء الغربية في مصر في العصرين البطلمي والروماني، دراسة أثرية مقارنة، رسالة دكتوراه، غير منشورة، كلية الآداب، جامعة طنطا، ٢٠٠١م
٢٤. محمود سلام زناتي (دكتور) : تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية في مصر، القاهرة، ١٩٧١م، دار النهضة العربية.
٢٥. محمود سلام زناتي (دكتور) : موجز تاريخ القانون المصري، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٥م،
٢٦. مصطفى العبادي (دكتور) : الامبراطورية الرومانية، النظام الامبراطوري ومصر الرومانية، دار النهضة العربية، ١٩٨١م
٢٧. ناصر الأنصاري (دكتور) : نظام ملكية الأراضي العقارية في مصر، من العصور الفرعونية حتى القرن العشرين، القاهرة، ١٩٩٨م، دار الشروق، ط١
٢٨. نجلاء محمد حامد (دكتور) : التربية والتعليم في مصر، دراسة تاريخية تحليلية، مركز الكتاب للنشر، ٢٠٠٣م
٢٩. وليم سليمان (دكتور وصحفي): الفلاح المصري وملكية الأرض، مجلة الطليعة ١٩٦٥/١/١م.

ثانيا: **المراجع والمصادر الأجنبية**:

1. Bowman. A.k، the Crown Tax in Roman Egypt، B.A.S.P، 1967، P59-74. Bruxelles، 1932، vol.1.
2. Craford.D.J: Greek papyri in Westminster College، Cambridge، J.E.A، 55، 1969، P188-190.Inscription، New York، 1983، No 3، COL.1.،.
3. P.Grenfell. 11-71،A.D.
4. PIRENNE، J. : Histoire des institutions et du Droit prive de l`ancienne Egypte، Roman Dakhleh، phD، 1997.
5. ROUILLARD، G: la vie rurale dans l`empire Byzantine، Paris، 1928
6. Turner. E.G، Egypt and roman empire ، J.E.A، 22، 1936
7. Wagner. G، Inscription et Graffiti Grecs inedits de La Grande Oasis، BIFAO، 67، 1976.
8. Wagner. G، Les Oasis D`Egypte ، A` Epoque Grecque، Temples and Gods.
9. White. E – Oliver J.H : the Temple of Hibis in ELkhargeh Oasis، Part 11، Greek.